



وزارة العمل

غرفة تجارة عمان	Amman Chamber of Commerce
التاريخ: ٢٦ تموز ٢٠٢١	رقم الوارد
3092	
الرقم 8491/1/1
التاريخ 15 ذو الحجة 1442
المواافق 2021/07/25

قرار رقم (2021/52)

لاحقاً لقرار رقم (2021/45) الصادر بموجب كتابي رقم (ق ر/1/1) 7700/1/1 تاريخ 2021/7/1 المتضمن الإجراءات والاحكام التنفيذية المتعلقة بفترة قوننة وتفويق أوضاع العمالة غير الأردنية للعام 2021، وسندنا للبند عاشراً من قرار مجلس الوزراء رقم (2737) الصادر بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (22336/1/11/18) تاريخ 2021/6/28 المتضمن تفويض معايي وزير العمل باتخاذ الإجراءات التنفيذية التي يراها مناسبة، أقر ما يلي :

1. السماح للعمال غير الأردنيين العاملين بقطاع الزراعة الانتقال إلى أي من القطاعات المسموح الانتقال إليها شريطة أن يكون تصريح العمل ملغى أو منتهي.
2. السماح للعمال غير الأردنيين العاملين بقطاع المخابز الانتقال إلى أي من القطاعات المسموح الانتقال إليها شريطة أن يكون تصريح العمل ملغى أو منتهي
3. السماح للمنشأة المرخصة وغایاتها حسب رخصة المهن تجارة التجزئة باصدار تصاريح عمل بمهمة (عامل/ عامل تحويل وتنزيل) شريطة ان لا تقل مساحة المنشأة عن (75) متر مربع.
4. السماح للعمال غير الأردنيين العاملين في قطاع صناعة الألبسة والمحكيات في المناطق الصناعية المؤهلة والمسجلة لدى هيئة الاستثمار من انتهى أو ألغى تصريح عملهم بالانتقال الى أي صاحب عمل داخل القطاع أو أي قطاع أو نشاط اقتصادي آخر يسمح الانتقال إليه شريطة احضار اخلاء طرف من صاحب العمل السابق لمن انتهى تصريح عمله.

الملكية الأردنية الهاشمية



وزارة العمل

الرقم 8491/1/1

التاريخ 15 ذو الحجة 1442

الموافق 2021/07/25

قرار رقم (2021/52)

5. السماح بالانتقال الى تصریح عمل المياومة الحر بشقیه الزراعی والانشائی من القطاعات والأنشطة الاقتصادية المسموح الانتقال منها شریطة أن يكون العامل مشترك بالضمان الاجتماعي.

6. السماح للعمال غير الأردنيين من يحملون تصریح عمل المياومة الحر بشقیه الزراعی والانشائی ساري المفعول بإلغاء التصریح لدى مديرية العمل او مكتب العمل المعنی دون الرجوع الى الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب والانتقال الى القطاعات والأنشطة الاقتصادية المسموح الانتقال اليها.

7. السماح للعمال غير الأردنيين الذكور من الجنسیات المقیدة وغير المقیدة بالاقامة بالانتقال الى قطاع العاملین في المنازل للعمل في مهنة عامل منزل/ بستجي ، عامل منزل / طاهي وحسب الشروط الإجراءات المعمول بها في الوزارة .

8. السماح لعمال المنازل الذكور من الجنسیات غير المقیدة بالانتقال الى خارج قطاع العاملین بالمنازل شریطة انتهاء او الغاء تصریح العمل دون موافقة صاحب المنزل.

9. السماح بتجديد تصاریح العمل للعمال الغیر أردنيین من يحملون تصاریح عمل بمهن مسموحة وتم حجبها لدى نفس صاحب العمل على ان تكون المهنة الممنوحة من المهن المسموحة (باستثناء قطاع التعليم والمستشفيات) .

الملكة الاردنية الهاشمية



وزارة العمل

ف ٨٤٩١/١/١

الرقم

١٤٤٢ ذو الحجة ١٥

التاريخ

٢٠٢١/٧/٢٥

الموافق

قرار رقم (2021/52)

10. السماح للمنشأة المرخصة وغایاتها حسب رخصة المهن مكاتب ادارية أو التأمين أو الصرافة أو تدقيق الحسابات او المحاماة أو مكاتب هندسية أو الاستشارات بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل نظافة) لعامل واحد فقط.

11. السماح للمنشأة المرخصة وغایاتها حسب رخصة المهن جمعية خيرية، مقر جمعية او جمعية بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل نظافة) لعامل واحد فقط.

12. السماح للمنشأة المرخصة وغایاتها حسب رخصة المهن زراعة وتنسيق الحدائق والمزارع وصيانتها او خدمات حدائق بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل تحمل وتزييل) بحد اقصى عاملين اثنين (2) فقط.

و اقبلوا فائق الاحترام،

وزير العمل

يوسف محمود الشمالي



نسخة/ عطوفة الامين العام.
نسخة/ مساعد الامين العام لشؤون المسليات.
نسخة/ مدير مديرية العمالة الواقفة.
نسخة/ مدير وحدة الرقابة الداخلية.
نسخة/ مدير مديرية العاملين بالمنازل.
نسخة/أعضاء فريق متابعة لإجراءات قوننة وتفويق الأوضاع.
نسخة/مدير مديرية تكنولوجيا المعلومات والتحول الالكتروني لعکسه على النظم.